

بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

مشروع النظام المعدل رقم (3) لعام 2011م
لنظام العلامات التجارية لسنة 1940م

مجلس الوزراء

استناداً إلى أحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م ولا سيما المادة (70) منه،
وإلى قانون العلامات التجارية رقم (35) لسنة 1938م وتعديلاته، والمعول به في المحافظات الجنوبية من
الوطن،

وبعد الإطلاع على نظام العلامات التجارية لسنة 1940م وتعديلاته، المعمول به في المحافظات الجنوبية من
الوطن،

وبناءً على تنسيب من وزير الاقتصاد الوطني،

وبناءً على توصية المجموعة الوطنية العليا للخطة التشريعية للحكومة،

وبناءً على قرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ 08/02/2011م،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

أصدر النظام التالي:

مادة (1)


النظام الأصلي

يشار إلى نظام العلامات التجارية لسنة 1940م لأغراض التعديل في هذا النظام بالنظام الأصلي.

مادة (2)

سريان النظام

يسري هذا النظام على كافة العلامات التجارية التي سيتم نشرها في فلسطين.



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

مادة (3)

تعديل المادة (33)

تعديل المادة (33) من نظام من النظام الأصلي لتصبح على النحو التالي:
" عند قبول الطلب، ينشر المسجل إعلاناً به على نفقة الطالب في مجلة الملكية الصناعية، الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني، للمدة التي يقررها المسجل، وبالطريقة التي يراها مناسبة".

مادة (4)

تعديل المادة (35)

تعديل المادة (35) من النظام الأصلي لتصبح على النحو التالي:
" يجوز لأي شخص، خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نشر أي إعلان، عن طلب مقدم لتسجيل علامة تجارية في مجلة الملكية الصناعية الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني، أن يرسل إشعاراً كتابياً إلى المكتب باعتراضه على التسجيل".

مادة (5)


النشر

يستعاض عن النشر في الجريدة الرسمية أو الوقائع الفلسطينية أينما وردت بالنشر في مجلة الملكية الصناعية.

مادة (6)

الإلغاء

يأمر كل ما يوافق عليه المجلس الوطني



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

مادة (7)

النفذ

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2011/02/14.
الحادي عشر من ربيع الأول من عام 1432 هـ.

سلام فياض

رئيس الوزراء

